

٣٩٥٧٤
٢٠٢١/٩/٦

إلى / الدائرة الادارية والمالية / الموارد البشرية

م / استفسار

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم ٢٠٢٨٨ في ٢٠٢١/٨/١٢ .

بشأن طلب السيدة (سارة عبد الحليم نوري) في الحصول على تفرغ تام لغرض الدراسة قضت المادة (١٢ /أولاً) من قانون اسس تعادل الشهادات الاجنبية والعربية رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٠ (الموظف او المكلف بخدمة واعضاء مجلس النواب والوزراء هم بدرجتهم والمديرين العامين ومن هم بدرجتهم والدرجات الخاصة العليا بموافقة دوائرهم الدراسة اثناء التوظيف او التكليف على النفقه الخاصة او اجازة دراسية للحصول على الشهادة الاولية و العليا داخل العراق او خارجه بصرف النظر عن العمر) وان النظر بطلباتها وفق للسيارات الاصولية ولا يوجد مصطلح (تفرغ تام) بالنسبة الخاضعين لقانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل .

..... مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية
٢٠٢١/٨/